



كلية التربية بسوهاج

المجلة التربوية

نحوتقنين أنشطه التعليم المستمر فى دولة الكويت

إعداد

دكتور/ بهير أحمد ناصر
كلية التربية الأساسية بالكويت

دكتور/ محمد المأمون على
كلية التربية الأساسية بالكويت

المجلة التربوية - العدد الخامس عشر - يناير ٢٠٠٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

نحو تقنين أنشطة التعليم المستمر في دولة الكويت

مقدمة

لسنا بحاجة إلى إثبات مركزية موقع التعليم في قضية التنمية وفي مسيرة إعادة الإحياء الحضاري في إطار عملية اللحاق بركب التقدم العالمي المعاصر .. ولذلك نبحت جميعاً - كل من زاوية موقعه ومسئوليته وتخصصه وأهدافه - عن سبل تفعيل عملية التعليم في هذا الاتجاه .

وإذا كان البحث في قضية التعليم يشمل بِناءه وهياكله ومساراته وأنواعه ومستوياته ومناهجه وأهدافه ووسائله وتنظيماته وتشريعاته واحتياجاته - وغير ذلك من القضايا الهامة - إلا أن قضية هيكل التعليم وبناءه تظل قضية أساسية .. إذ من خلال البحث فيها نستطيع الوقوف على مدى اكتمال البناء المؤسسي لنظام التعليم .. ذلك البناء الذي يتكون من هيكليين رئيسيين ، هما :

الهيكل الأول : التعليم النظامي : وهو التعليم الذي يشمل مسارات وأنواع ومستويات مختلفة ، وكلها منتهية بمؤهل دراسي أو علمي .

الهيكل الثاني : التعليم غير النظامي : وهو مختلف أنواع الأنشطة التي يكتسب منها الأفراد - من شتى الفئات وفي مختلف المواقع - معارف واتجاهات ومهارات ، ولكنها جميعاً تتفق في أنها أنشطة غير منتهية بمؤهل دراسي أو علمي .

٢٦ يونيو ١٩٩٩م

دكتور / بهير أحمد ناصر

دكتور / محمد المأمون محمد علي المحرزي

نحو تقنين أنشطة التعليم المستمر في دولة الكويت

وإذا ما نظرنا إلى التعليم غير النظامي ، نجد أنه يشمل - من ناحية التصنيف العلمي - شبكة واسعة من الأنشطة التي تمارس في مختلف مؤسسات المجتمع الرسمية والأهلية .. من أهمها :

- التربية والتعليم اللذان يتعرض لهما الطفل في أسرته وبين أهله وذويه وأقرانه وأصدقائه .
- التربية والتعليم اللذان يتعرض لهما الأطفال والشباب في المؤسسات التي تستغل أوقات فراغهم مثل الأندية الرياضية والثقافية ، وحدائق الأطفال ، وفرق الكشافة .. وما شابه ذلك .
- الدراسات الحرة التي تنظمها مراكز خدمة المجتمع في المؤسسات التعليمية الحكومية والمعاهد الأهلية لكل من يرغب فيها من مختلف الفئات وفي مختلف التخصصات ولمختلف الأغراض .. وهذه تشمل مجالات مختلفة من العلوم الطبيعية والإنسانية ، وعلوم التقنيات المتقدمة والمعلوماتية ، والدراسات التقنية والفنية والتكنولوجية ، والدراسات المتعلقة بمجالات إنتاجية بعينها ، والفنون ، والآداب ، والهوايات المختلفة .. وغير ذلك الكثير مما له علاقة قوية بالمستويات المعرفية والاتجاهات الوجدانية والمهارات والقدرات العامة والعملية .
- الدراسات المنهجية التي تنظمها بعض الجهات كخدمة تعليمية تهدف إلى نشر ثقافة معينة بين فئات الجمهور (مثل حلقات تحفيظ القرآن الكريم ، والدراسات الإسلامية التي تنظمها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية) .
- المواد المقررة والمسموعة والمرنية التي تعرض على الجمهور بمختلف فئاته من خلال مؤسسات الإعلام والثقافة والصحافة وأعمال النشر المختلفة .
- التدريب الذي يتعرض له العاملون في أثناء الخدمة ضمن عمليات تنمية الموارد البشرية التي تنفذها جهات العمل المختلفة الرسمية والخاصة والأهلية .

فلسفة التشريع للتعليم المستمر

لعله ، الآن قد اتضح حجم ضخامة هذا الهيكل من مجالات التعليم غير النظامي ، ومدى انتشاره كمناخ وبيئة متكاملة ومتشعبة الجوانب تصاحب الإنسان في مختلف مراحل الحياة وفي مختلف المواقع .. ويبقى بحث قضية التربية والتعليم قاصراً إذا ما أهمل هذا الشق الأوسع من بنية النظام التعليمي - وهو التعليم غير النظامي - وتركز في معالجة قضايا التعليم النظامي ، وهي الأقل حجماً والأكثر طواعية للتنظيم والرقابة والتحكم .

ولذلك ، لابد من الدخول إلى عملية تقنين أنشطة التعليم غير النظامي بسبب خطورتها وأهميتها من الناحية التربوية ، ومن ناحية متطلبات استكمال العمل على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية .. ولكن في هذا الصدد تجب مراعاة مجموعة الاعتبارات الهامة التالية :

- عدم التزيد في أعمال التقنين والرقابة ، حتى لا نقلل في قوى المجتمع الأهلي القدرة على الحركة والنمو التطور .. فلا يعقل أن نضع أنظمة للرقابة والتحكم في كل ما يدور حول الطفل في الأسرة والعائلة والحي وفي جماعة الأقران والأصدقاء ، وفي الأندية الرياضية والثقافية .
 - تجنب التداخل في التشريعات ، ففي الكثير من المجالات هناك اختصاصات معتمدة لمؤسسات رسمية تقرر لها صلاحية تنفيذ أنشطة تعليمية غير نظامية معينة أو الرقابة على بعض الأنشطة التي تحمل هذا الطابع .. ومن ذلك ، اختصاص وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في رعاية علوم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، واختصاص وزارة الإعلام في الرقابة على النشر والمصنفات الفنية .. وما شابه ذلك .
 - ضمان وجود أدوات محكمة وميسرة لتنفيذ التشريعات التي تقنين التعليم غير النظامي ، وذلك حتى لا يصدر التشريع ويكون من الصعب إنفاذ ولاية الدولة في تطبيقه .. وأيضاً حتى لا يكون في تطبيق التشريع أعباء إدارية وتنظيمية ومالية كبيرة على جهاز الدولة لا يبررها الأثر الإيجابي الناجم عن تحقق أهداف التشريع .
- من هذه المنطلقات ، يري فريق التشريعات التربوية أن العمل في وضع قواعد تشريعية لتقنين التعليم غير النظامي يجب أن يقتصر نطاق التشريع للتعليم المستمر على الأنواع التالية :
- الدراسات الحرة التي تنظمها مراكز خدمة المجتمع في المؤسسات التعليمية الحكومية والمعاهد الخاصة الأهلية .
 - الدراسات المنهجية التي تنظمها بعض الجهات كخدمة تعليمية مقدمة للجمهور .
 - الدورات التدريبية التي تنظمها بعض الجهات للعاملين فيها ، أو تلك التي يلتحق بها الأفراد لدى المعاهد والمراكز التدريبية المختلفة .

٢٦ يونيو ١٩٩٩ م

دكتور / بهير أحمد ناصر

دكتور / محمد الأمين محمد علي المحرزي

نحو تقنين أنشطة التعليم المستمر في دولة الكويت

تعريف التعليم المستمر

ووفقاً لما تقدم - ولأغراض تحديد نطاق البحث في التشريع للتعليم المستمر - يجب أن نقف على تعريف للتعليم المستمر .. ولعله يمكن تعريفه - من هذا المنظور - على أنه :

الدراسات الحرة والمنهجية والدورات التدريبية - غير المنتهية بمؤهل دراسي - والتي تقدمها شتى الجهات لمختلف فئات الجمهور بغية تنمية معارفهم واتجاهاتهم ومهاراتهم في مجال معين يحتاجون إلى تعلمه .

منهج التشريع للتعليم المستمر

في ضوء ما تقدم ، يمكن تحديد الملامح الرئيسية لمنهج التشريع للتعليم المستمر ، والذي يقوم على القاعدتين الرئيسيتين التاليتين :

- أ) تحقيق التوازن في علاقة التعليم المستمر بالمجتمع .
- ب) تحقيق التوازن في علاقة التعليم المستمر بالدولة .

أ) متطلبات تحقيق التوازن في علاقة التعليم المستمر بالمجتمع :

- من مصلحة المجتمع أن تتجه المؤسسات الرسمية والخاصة والأهلية إلى بذل جهودها في سبيل توفير مناخ التربية المستديمة .. فمن المتفق عليه أن المجتمع المتحرك نحو التنمية والتقدم هو المجتمع دائم التعليم .. وبالنسبة لنا - نحن المسلمين - يجب أن يكون التعليم من المهد إلى اللحد .
- من الضروري أن يكون تحرك مؤسسات المجتمع نحو توفير مناخ التعليم المستمر نابعاً من ذاتيتها ، ومن رغبة الأفراد في التعليم .. وهذا شرط لضمان تحقيق نتائج حقيقية لأنشطة التعليم المستمر ترفع من مستوى الأداء التنموي والحضاري والثقافي للمجتمع .

- لا بد وأن يضمن التشريع عدداً من المزايا التي يمكن أن تتحقق من خلال أنشطة التعليم المستمر التي تنظمها مختلف المؤسسات ، ومن أهمها :
- تخفيف الأعباء التعليمية على الميزانية العامة للدولة ، والتي تتزايد مسؤولياتها في مجالات الأمن والمجالات الاجتماعية والاقتصادية المختلفة .
- حرص المؤسسات التي تقدم خدمات التعليم المستمر على النتائج التي تتحقق من خلال الخدمات التي تقدمها إرضاءً للجمهور الذي يستثمر أمواله ووقته في مداومة التعلم واستمراره .
- المنافسة بين مؤسسات التعليم المستمر على تقديم خدمة متميزة من حيث المعارف والاتجاهات والمهارات التي يتم تمييزها لدى المتعلم وأسلوب تقديمها .
- حفز مختلف فئات الجمهور على تحقيق الاستفادة القصوى من فرص التعليم .

(ب) متطلبات تحقيق التوازن في علاقة التعليم المستمر بالدولة :

- يجب أن يوفر التشريع الجديد ضمانات تمكن الدولة من مراقبة وتوجيه أنشطة مؤسسات التعليم المستمر فيما يتعلق برعاية مصالح المجتمع والالتزام بالمعايير الدستورية لمسئوليات الدولة تجاه التعليم والنشء وثقافة المجتمع ، وذلك يتطلب أن يضمن التشريع للتعليم المستمر - والتشريعات الفرعية المنفذة له - تحقيق سيادة الدولة على هذا النشاط ، وذلك من خلال :
- فرض معايير محددة تجب مراعاتها في المناهج ، وشروط تضمن تحقيق أهداف سيادة الدولة والحفاظ على أساسيات ثقافة المجتمع وشخصيته .
- ضمان الحد الأدنى من جودة خدمة التعليم المستمر .
- يجب أن يؤدي التشريع المنظم للتعليم المستمر - مع غيره من القوانين ذات العلاقة - إلى تركيز توجيه موارد الجهات التعليمية الحكومية في مجال التعليم المستمر بالدرجة الأولى نحو ما يلي :
- تقديم المؤسسات الحكومية لخدمات التعليم المستمر في المجالات التي للدولة مصلحة في تحقيق أهداف معينة نحوها ، أو في المجالات النافعة للمجتمع ولا يقبل القطاع الخاص على التعامل معها .
- مجانية التعليم المستمر الحكومي في بعض الموضوعات الهامة لثقافة المجتمع .. مثل خدمات تحفيظ القرآن الكريم والدراسات الإسلامية التي تقدمها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .
- دعم مؤسسات التعليم المستمر الأهلية التي تطور برامج تعليمية تحقق أهداف حيوية للدولة .. مثل برامج تأهيل الكويتيين العاطلين عن العمل .

الهيكل المقترح للتشريع الجديد للتعليم المستمر

(أ) الطابع العام للتشريع المقترح :

تتجه الدولة إلى خصخصة الخدمات التعليمية ، ومن بينها خدمات التعليم المستمر .. وهي من الخدمات التي كان السبق فيها تاريخياً للقطاع الخاص .. كما أن الدولة مقدمة على احتياجات لبعض أنواع التعليم المستمر ، خصوصاً التي تتعلق بتأهيل العمالة الكويتية للعمل في القطاع الخاص وفق متطلباته وثقافته العملية والوظيفية التي تختلف كثيراً عن فلسفة التوظيف والعمل الحكومية .. هذه المتغيرات مجتمعة ستجعل قطاع التعليم المستمر يتجه إلى النمو والتوسع بصورة غير مسبقة .. ولذلك يجب أن تتحدد الملامح الأساسية للتشريع الجديد ، والتي من أهمها :

- أن يتعامل التشريع مع التعليم المستمر كقطاع تعليمي أساسي لا يقل أهمية عن قطاع التعليم النظامي .
- ألا يركز التشريع جل مواده نحو المسائل الإجرائية الخاصة بالترخيص ومراقبته ، بل يجب أن يكون هناك توازن في تبويب القانون وتوزيع مواده بين الأحكام الموضوعية والقواعد الإجرائية .
- أن ينظم التشريع مسؤولية قطاع التعليم المستمر تجاه المجتمع .
- أن يفرق التشريع في توجيه الدعم والتبني الحكومي بين خدمات التعليم المستمر بحسب توافقها مع الأولويات الثقافية والتنمية للدولة .
- أن يوازن التشريع بين مصالح الأطراف الثلاثة ذوات العلاقة المباشرة في التعليم المستمر ، وهي : المجتمع (وتمثله الدولة) ، والمتعلم الذي يستثمر الكثير من ماله وجهده ووقته بحثاً عن تميز الخدمة التعليمية ، وصاحب رأس المال (الذي يلا ريب يستثمر أمواله في التعليم المستمر بصفته من القطاعات ذات الجدوى الاقتصادية العالية) .
- أن يعالج التشريع النقص في تشريعات التعليم ، والمتمثل في الغياب شبه التام لما يقطن خدمات التعليم المستمر ، أو حتى الاعتراف بوجودها وبوظيفتها .

(ب) الهيكل العام لبناء لتشريع المقترح :

- **الباب الأول : المسئولية الاجتماعية لمؤسسات التعليم المستمر ، ويضمن :**
 - أن تلتزم مؤسسات التعليم المستمر بعدم التعرض بالإساءة للمجتمع الكويتي وثقافته وعاداته ومصالحه .
 - التزام مؤسسات التعليم المستمر بما تقرره السلطات الحكومية من حدود دنيا وشروط في الدراسات التي تتعلق بمتطلبات تحقيق سيادة الدولة والحفاظ على أساسيات ثقافة المجتمع وشخصيته .
 - التزام مؤسسات التعليم المستمر بضمان الحد الأدنى من جودة الخدمة التعليمية .
- **الباب الثاني : الترخيص لممارسة أنشطة التعليم المستمر ، ويقرر :**
 - أن نشاط التعليم المستمر يمكن أن تمارسه أي من الجهات الحكومية وغير الحكومية ضمن إطار أنشطتها ، كما يمكن أن تكون هناك مؤسسات متخصصة في هذا النوع من التعليم .
 - يحيل اختصاص الترخيص إلى التشريعات الأخرى التي تنظم اختصاصات مختلف أجهزة الدولة .
- **الباب الثالث : نظام الإشراف على التعليم المستمر ، وينظم :**
 - جهة الإشراف على التعليم المستمر .
 - اختصاصات جهة الإشراف .
 - دعم مؤسسات التعليم المستمر .
 - نظام الإشراف والرقابة على التزام مؤسسات التعليم المستمر بأحكام القانون .
 - المخالفات وأساليب معالجتها .
- **الباب الرابع : أحكام عامة وانتقالية ، ويحدد :**
 - توقيت سريان التشريع .
 - إصدار اللائحة التنفيذية .
 - كيفية إعادة ترتيب أوضاع مؤسسات التعليم المستمر العاملة قبل صدور القانون .
 - إلغاء كل نص يخالف أحكام هذا القانون .



٢٦ يونيو ١٩٩٩ م

دكتور / بهير أحمد ناصر

دكتور / محمد الأمين محمد علي المحرزي

نحو تقنين أنشطة التعليم المستمر في دولة الكويت